

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٤٣- مَا يُذَكِّرُ فِي الْأَشْخَاصِ الْخَصِصِ (٢)

بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِي (٤)

• [٢٤٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ (٥)، سَمِعْتُ (٦) عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ خِلَافَهَا، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «كَلَاكُمَا مُخْسِنٌ»، قَالَ شُعْبَةُ: أَظْنُهُ قَالَ: «لَا تَخْتَلِفُوا، فَإِنْ مَن كَانَ (٧) قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا».

• [٢٤٢٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ: رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ (٨) الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ

(١) قبله لأبي ذر وعليه صح: «في الخصومات».

(٢) الإشخاص: إحضار الغريم من موضع إلى موضع. (انظر: فتح الباري) (٥/٧١).

(٣) لأبي ذر وعليه صح: «وَالْمُلَازِمَةُ وَالْخُصُومَةُ».

(٤) لأبي ذر والأصيلي: «وَالْيَهُودِيُّ».

(٥) لأبي ذر عن الكشميهني: «النَّزَّالُ بْنُ سَبْرَةَ».

(٦) في أصول كثيرة: «قال سمعت». (٧) ليس عند أبي الوقت والكشميهني.

* [٢٤٢٢] [التحفة: خ ص ٩٥٩١]

(٨) لأبي ذر وعليه صح: «فقال».

الْمُسْلِمُ يَدُهُ - عِنْدَ ذَلِكَ - فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْعَقُ مَعَهُمْ ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ ، فَلَا أَذْرِي : أَكَانَ ^(٢) فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ » .

• [٢٤٢٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا ^(٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ ، فَقَالَ : « مَنْ ؟ » ، قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ : « اذْعُوهُ » ، فَقَالَ : « أَضْرَبْتَهُ ؟ » ، قَالَ : سَمِعْتُهُ بِالشُّوقِ يَخْلِفُ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ^(٤) ، قُلْتُ : أَيُّ خَبِيثٌ ، عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ ! فَأَخَذَتْنِي غَضَبَةٌ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَذْرِي : أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى » .

(١) يَصْعَقُونَ : الصَّعَقُ هُوَ أَنْ يُغَشَى عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ صَوْتٍ شَدِيدٍ يَسْمَعُهُ ، وَرَبَّمَا مَاتَ مِنْهُ ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي الْمَوْتِ كَثِيرًا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : صعق) .

(٢) لأبي الوقت : « كَانَ » بغير همزة الاستفهام .

* [٢٤٢٣] [التحفة : خ م د س ١٣٩٥٦]

(٣) لأبوي ذر والوقت : « بَيْنَا » .

(٤) قوله : « عَلَى الْبَشَرِ » لأبي ذر عن الكشميهني : « عَلَى النَّبِيِّينَ » .

* [٢٤٢٤] [التحفة : خ م د ٤٤٠٥٥]

- [٢٤٢٥] حَدَّثَنَا مُوسَى ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَّ ^(١) رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ، أَفَلَانُ أَفَلَانُ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ ^(٢) فَأَوْمَتْ ^(٣) بِرَأْسِهَا ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَضَّ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ .

١ - بَابُ مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ

وَأِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ

وَيُذَكِّرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ^(٤) ﷺ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ثُمَّ نَهَاهُ .
وَقَالَ مَالِكٌ : إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ لَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزُ عِتْقُهُ ، وَمَنْ ^(٥) بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ ^(٦) ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالْإِضْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ مَنَعِهِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ ، وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ : «إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ» ^(٧) ، وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ ﷺ مَالَهُ .

(١) رض : الرض : الدق والكسر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : رضض) .

(٢) قوله : «سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ» لأبي ذر وعليه صح : «سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ» .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : «فَأَوْمَأَتْ» وبعده صح .

فأومت : الإيماء : الإشارة بالأعضاء كالرأس واليد والعين والحاجب . (انظر : النهاية في

غريب الحديث ، مادة : أوما) .

* [٢٤٢٥] [التحفة : ع ١٣٩١]

(٤) قوله : «عَنِ النَّبِيِّ» لأبي ذر وعليه صح : «أَنَّ النَّبِيَّ» .

(٥) «بَابُ مَنْ بَاعَ» ورقم على أوله بعلامة أبي ذر وعليه صح ، وعلى ثانيه بعلامة أبي الوقت .

(٦) لأبوي ذر والوقت : «وَدَفَعَ» .

(٧) خلابة : خداع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خلب) .

- [٢٤٢٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ ^(١) فَقَالَ لَهُ ^(٢) النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ » ، فَكَانَ يَقُولُهُ .
- [٢٤٢٧] حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَثْبٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَرَدَّه النَّبِيُّ ﷺ ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ .

٢- بَابُ كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ

- [٢٤٢٨-٢٤٢٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ أَمْرِي مُسْلِمٌ ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » ، قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ بَيْنِي ^(٣) وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَلَاكَ بَيْنَةٌ ؟ » ، قُلْتُ : لَا ، قَالَ : فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : « اخْلِفْ » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَنْ يَخْلِفَ ^(٤) وَيَذْهَبَ ^(٥) بِمَالِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ

(١) في أصول كثيرة بعد قوله : « فِي الْبَيْعِ » : « إِذَا بَايَعَ » .

(٢) ليس عند أبوي ذر والوقت .

* [٢٤٢٦] [التحفة : خ ٧٢١٥]

* [٢٤٢٧] [التحفة : خ س ٣٠٧٧]

(٣) قوله : « بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ » لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « بَيْنَ رَجُلٍ وَبَيْنِي » .

(٤) كذا منصوبًا وعليه صح صح .

(٥) عليه صح مرتين .

وَأَيَّمَنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴿١﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

- [٢٤٣٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ، أَخْبَرَنَا ^(٢) يُونُسُ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ خُزَيْمَةَ ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذَرٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ ^(٣) حُجْرَتِهِ ، فَنَادَى : « يَا كَعْبُ » ، قَالَ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : « ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا » ، فَأَوْمَأَ ^(٤) إِلَيْهِ أَيِ : الشَّطْرِ ^(٥) قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « قُمْ فَاقْضِهِ » .

- [٢٤٣١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا ، وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ ^(٦) عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ ^(٧) بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا ! فَقَالَ لِي : « أَرْسَلُهُ » ، ثُمَّ قَالَ لَهُ :

(١) [آل عمران : ٧٧] .

* [٢٤٢٨-٢٤٢٩] [التحفة : ع ١٥٨] (٢) لأبوي ذر والوقت : « حَدَّثَنَا » .

(٣) سِجْفٌ : السِجْفُ : السُّتْرُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سِجْفُ) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح مرتين : « وَأَوْمَأَ » .

(٥) الشَّطْرُ : النِّصْفُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شَطْرُ) .

* [٢٤٣٠] [التحفة : خ م د س ق ١١١٣٠] .

(٦) قوله : « وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ » لأبي ذر وعليه صح : « وَكَذْتُ أَعْجَلَ » .

(٧) لببته : يقال : لببته وأخذ بتلبيبه وتلابيه إذا جمعت ثيابه عند صدره ونحره ثم جرته .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لبب) .

«اقْرَأْ»، فَقَرَأَ، قَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ»، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ^(١)، فَأَقْرَءُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ».

٣- بَابُ إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ
وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ.

• [٢٤٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُمَرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ».

٤- بَابُ دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ

• [٢٤٣٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ^(٢) وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي ابْنِ أُمِّ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ^(٣) ابْنَ أُمِّ زَمْعَةَ فَأَقْبِضَهُ^(٤)؛ فَإِنَّهُ ابْنِي، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ أُمِّ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي، فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَبَهَا بَيْنَنَا^(٥) فَقَالَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ بْنَ

(١) أحرف: سبعة أوجه من اللغات متفرقة في القرآن. (انظر: تأويل مشكل القرآن لابن قتيبة) (ص ٣٠).

* [٢٤٣١] [التحفة: خ م د ت س ١٠٥٩١]

* [٢٤٣٢] [التحفة: خ ١٢٢٧٣]

(٢) كذا بالوجهين، ورقم عليه لأبي ذر. قوله: «زمعة» بسكون الميم ولأبي ذر بفتحها.

(٣) قوله: «إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ» لأبي ذر وعليه صح: «إِذَا قَدِمْتُ أَنْ أَنْظُرَ».

(٤) لأبي ذر وعليه صح: «فَأَقْبِضَهُ».

(٥) عليه صح. ولأبي ذر والأصيلي وعليهما صح: «بَيْنَنَا بِغُثْبَةٍ».

زَمْعَةً، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَاحْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ.

٥- بَابُ التَّوَثُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى^(١) مَعْرَتُهُ^(٢)

وَقَيْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِكْرَمَةَ عَلَى تَعْلِيمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ.

- [٢٤٣٤] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ^(٣) يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ^(٤) مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ^(٥): «مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ»، قَالَ: عِنْدِي يَا مُحَمَّدٌ خَيْرٌ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ^(٥): «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ».

٦- بَابُ الرِّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

- وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسَّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَلَى أَنَّ عُمَرَ إِنْ رَضِيَ^(٦) فَالْبَيْعُ بَيْنَهُ، وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلِصَفْوَانَ أَرْبَعُمِائَةٍ^(٧).

* [٢٤٣٣] [التحفة: خ م د س ق ١٦٤٣٥]

(١) ضبط «تُخْشَى» بالتاء من الفرع المكي.

(٢) معرته: فساده وعبثه وأذاه. (انظر: عمدة القاري) (١٢ / ٢٦٠).

(٣) كذا في اليونينية بالتثنية.

(٤) بسارية: بعمود. (انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود) (٦ / ٥).

(٥) لأبوي ذر والوقت: «فَقَالَ».

* [٢٤٣٤] [التحفة: خ م د س ١٣٠٠٧]

(٦) قوله: «عَلَى أَنَّ عُمَرَ إِنْ رَضِيَ» لأبي ذر وعليه صح: «عَلَى إِنْ عُمَرَ رَضِيَ». وزاد في حاشية

البقاعي: «بِالْبَيْعِ» ونسبه لنسخة.

(٧) لأبي ذر وعليه صح: «أَرْبَعُمِائَةٍ دِينَارٍ».

وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ .

- [٢٤٣٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧- بَابُ الْمُلَازِمَةِ^(١)

- [٢٤٣٦] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي^(٢) جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ^(٣) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ فَتَكَلَّمَ ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : « يَا كَعْبُ » وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النِّصْفَ ، فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ ، وَتَرَكَ نِصْفًا .

* [٢٤٣٥] [التحفة : خ م د س ١٣٠٠٧]

(١) لأبي ذر وعليه صح : «بَابُ فِي الْمُلَازِمَةِ» .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : «عَنْ» .

(٣) قوله : «عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ» لأبي ذر عن الكشميهني : «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمَزٍ» .

* [٢٤٣٦] [التحفة : خ م د س ق ١١١٣٠]

٨- بَابُ التَّقَاضِي

• [٢٤٣٧] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ خَبَّابٍ قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا^(١) فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ^(٢) لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلٍ دَرَاهِمٌ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ، قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ، ثُمَّ أُبْعَثْ فَأُوتَى مَالًا وَوَلَدًا ثُمَّ أَقْضِيكَ^(٣)، فَتَزَلْتُ ﴿أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِثَايِنَتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّكَ مَالًا وَوَلَدًا﴾^(٤) الْآيَةَ^(٥).

(١) قَيْنًا: القَيْن: الحَدَّاد والصائغ. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: قين).

(٢) رقم عليه بعلامة السقوط فقط دون ترميز وعليه صح. وللقاسي: «وَكَاثُ» وعليه صح.

(٣) عليه صح. (٤) [مريم: ٧٧].

(٥) ليس عند أبي ذر.

- ٤٣- باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود ٣٥٧
- ١- باب من رد أمر السفیه والضعیف العقل وإن لم يكن حجر عليه الإمام ٣٥٩
- ٢- باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ٣٦٠
- ٣- باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة ٣٦٢
- ٤- باب دعوى الوصي للميت ٣٦٢
- ٥- باب التوثق ممن تخشى معرفته ٣٦٣
- ٦- باب الربط والحبس في الحرم ٣٦٣
- ٧- باب الملازمة ٣٦٤
- ٨- باب التقاضي ٣٦٥